

المؤتمر الدولي الخامس عشر للوحدة الإسلامية

موقعه الريادي في المجتمع وفي الدولة، فكون وأسس الدولة الإسلامية التي تتبني الإسلام منهاجاً في الحياة، وتسعي إلى تطبيقه في جميع المجالات. يقول الامام (رضوان الله عليه):

(اننى اؤمن بالفقه الجواهري، غير أنّ الفقه الجواهري هو فقه متحرك، ومعني هذا أنّ لعاملي الزمان والمكان أثرهما الفاعل في حركة الفقه، والاجتهاد الجواهري يتغير بتغير هذين العنصرين). ويرى الامام (رضوان الله عليه) انّ معرفة الظروف الزمانية والمكانية ومسائل العصر دخيلة في خصائص المجتهد فيقول: (علي المجتهد ان يكون ملماً بمسائل عصره ومحيطاً بها، فلم يعد بمستساغ للشباب والناس عموماً أن يقول مرجعهم ومجتدهم: اننى لا ابدى رأياً في القضايا السياسية، فالتعرف على اسلوب التعامل في مواجهة إلا لا عيب والدسائس السائدة في الثقافة العالمية، وعمق الرؤية الاقتصادية وكيفية التعامل مع النظام الاقتصادي العالمي، والتعمق في السياسة، وحتى معرفة السياسيين واسلسة والمعادلات الحاكمة، وتفهم نقاط القوة والضعف لدي القطبين الرأسمالي والشيوعي، ودرك دورهما الاستراتيجي في ادارة العالم، انّ كل هذا هو من خصائص المجتهد الجامع للشرائط). (62) وفي مقام رأيه في دور الزمان والمكان في الاجتهاد يتطرق الامام (رضوان الله عليه) إلى تغير الحكم والفتوى في خصوص حمل السلاح، حيث يري انّ حمل السلاح في عصر النبي الاكرم (صلى الله عليه وآله) والائمة الاطهار كان جائزاً شرعاً، ولكن في عالم اليوم تغيرت ماهية الموضوع إلى الحد الذي لا يجرؤ فيه أي من الفقهاء في الافتاء بجواز حمل السلاح، ثم يعد فتواه هذه مطابقة للموازين الفقهية. (63) ومن الامثلة علي ذلك: بيع واستهلاك المواد المخدرة . فقد أجاز عدد من الفقهاء ذلك في الزمن السابق، امّا في الزمن الحالى فقد كثرت عصابات التهريب، وما يمكن وراء ذلك من أهداف استعمارية ولذلك فلا يوجد فقيه واحد يمكنه اباحة ذلك وتجويزه. (64)